

قانون عدد 48 لسنة 2014 مؤرخ في 24 جويلية 2014
يتعلق بالإحالة على التقاعد الاختياري قبل بلوغ السن القانونية
بالشركة الوطنية للاتصالات (1).

باسم الشعب،

وبعد مصادقة المجلس الوطني التأسيسي.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول - يمكن لأعوان الشركة الوطنية للاتصالات الذين يكونون في تاريخ نشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية مترسمين وفي حالة مباشرة وبالغين من العمر خمسين (50) سنة على الأقل، طلب الإحالة على التقاعد قبل بلوغهم السن القانونية للتقاعد وذلك وفقا للشروط الواردة بهذا القانون.

يشترط لطلب الانتفاع بأحكام هذا القانون أن لا تقل فترة نشاط العون المعني التي خضعت للحجز بعنوان التقاعد عن الخمس عشرة (15) سنة في تاريخ تقديم مطلبه.

الفصل 2 - تحدث لدى الشركة المعنية لجنة مختصة تضبط تركيبتها وطرق سير أعمالها بالأمر المشار إليه بالفصل 7 من هذا القانون يعهد لها تلقي مطالب الإحالة على التقاعد والبت فيها بالاعتماد على معايير يضبطها مجلس إدارة الشركة تتعلق خاصة بتوازن هيكله مواردها البشرية وحاجياتها وخصوصيات القطاع الذي تنتمي إليه.

الفصل 3 - تتم الإحالة على التقاعد بعد موافقة اللجنة المشار إليها بالفصل الثاني من هذا القانون في أجل أقصاه ثلاث سنوات من تاريخ نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وذلك حسب التقدم في السن.

الفصل 4 - يتم التمتع بالجراية المسندة وفقا لأحكام هذا القانون بصفة فورية ابتداء من تاريخ الانقطاع عن النشاط ويتنفيذ يساوي الفترة المتبقية لبلوغ السن القانونية للإحالة على التقاعد. وتبرم للغرض اتفاقية بين الشركة والصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية.

الفصل 5 - تتكفل الشركة بمبالغ الجرايات والمساهمات المتعلقة بمدة التنفيل طيلة المدة الفاصلة بين تاريخ الإحالة على التقاعد طبقا لأحكام هذا القانون وتاريخ بلوغ السن القانونية للإحالة على التقاعد، وتطرح هذه المبالغ من قاعدة الضريبة على الشركات في سنة دفعها للصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية.

الفصل 6 - تضبط بالأمر المشار إليه بالفصل 7 من هذا القانون آجال تقديم مطالب الإحالة على التقاعد ومراحلها وذلك في حدود الأجل المنصوص عليه بالفصل 3 من هذا القانون.

الفصل 7 - تضبط بمقتضى أمر إجراءات وصيغ تطبيق الأحكام الواردة بهذا القانون.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 24 جويلية 2014.

رئيس الجمهورية

محمد المنصف المرزوقي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة المجلس الوطني التأسيسي وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 15 جويلية 2014.